إشارات وشذرات

شهاب الدين المحمدي
shab15@ymail.com

الإعلام الديني

بادرني أحد الأصدقاء الأعزاء بسؤال قال فيه :ـــ هل الإعلام الديني يواكب التطوّرات؟ وهل يناقش القضايا التي تهم المجتمع؟ أم يغرد خارج السرب؟ وما هي أهم المعوقات والصعوبات التي تواجه الإعلام الديني؟

فكان ردّي على سؤال صديقي ما يلي : أقول وبالله التوفيق وعليه التكلان هذا السؤال ذو فروع عدّة وسواءٌ أخذنا منه الشق الأول أو الثاني أو الثالث أو الرابع فإن علينا أولا أن نجيب على هذا السؤال ما المقصود بالإعلام الديني؟ هل هو الإعلام الديني داخل حدود بلد كاليمن مثلاً؟ أم هو الإعلام الديني المنتشر عبر القنوات الفضائية الدينية التي نعرفها جميعاً والجواب الذي يمكن أن نقدمه أننا نحب أولاً أن نسجّل تحفظاً لنا هو الذي سوف يعكس وجهة نظرنا حول هذا الإعلام الذي لا يزال أسيراً للفتنة الطائفية والمذهبية ولا يستطيع أن يناقش قضايا الأمة ككل من منظور إسلامي عام يصل إلى كل المسلمين بغض النظر عن طوائفهم ومذاهبهم وهذا يعني أن هناك قصوراً شديداً في هذا الإعلام تجاه القضايا التي يناقشها والتي تمس بشكل حاد ومؤلم أمتنا العربية والإسلامية ذلك أن هذا الإعلام لم يستطع حتى الآن أن يقفز متجاوزاً القرون الأولى للحضارة الإسلامية أو القرون الوسطى التي عاشت فيها أمتنا الإسلامية بمعنى أنه لا يزال يجهل قدراً كبيراً من معطيات الحياة الحديثة لدى المسلمين وغير المسلمين وإنْ عَلِمَها فإنه يضل عاجزاً عن التعامل معها ولذلك يجب أن نؤكد أنه لن يحصل تطور كبير في الإعلام الديني ما لم يكن هناك تطور أكبر أو على الأقل مماثل وشبيه في البنية الفكرية الإسلامية وفي العقل الإسلامي عموماً ذلك أن الإعلام أداة للفكر وليس العكس! إذاً فإن أهم المعوقات والصعوبات التي تواجه الإعلام الديني هي ما يلي :

1ـــ مذهبية هذا الإعلام وبقاؤه أسيراً للصراع الطائفي الذي فجّره الاستعمار حديثاً ، والصراع المذهبي الذي فجّره ضيق الأفق في عصورنا الإسلامية الغابرة قديما وذلك ما بعد القرن الرابع الهجري.

2ـــ الضمور الفكري في العقل الإسلامي الحديث وعدم وجود قفزات فكرية واسعة في هذا الفكر نعرفها على الأقل حتى الآن.

3ـــ عدم تطور الأشكال الإعلامية والتقنيات داخل هذا الإعلام.

4ـــ وجود تقييد شديد لهذا الإعلام سياسياً.

ـــ للتأمل :

ومن الضَّلالَة أن تُعاشِرَ مَعْشَراً ساقوا
إلى سُوقِ النِّفَاقِ نِفَاقاً
إنّ الفُتوَّةَ عَلَّمتني شيمةً
تُهدي الضِّياءَ إلى الشِّهابِ الثّاقبِ
الشاعر
الفارسي / أبزون الكافي

* مدير عام الإعلام والعلاقات والمؤتمرات بوزارة الأوقاف والإرشاد

الوقف ودوره الاقتصادي والاجتماعي في اليمن

* علي بن محمد الفرّان

يحتل الوقف موقعه المتميز في التشريع الإسلامي للأعمال الخيرية التي حض الإسلام عليها، فهو يعد من أبرز أساليب إنفاق الأموال في وجوه الخير.

ونتيجة لذلك التقدير الإسلامي الكبير للوقف نظرياً وعملياً فقد جادت نتائجه وآثاره الخيرة، الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية والسياسية على نفس المستوى من المكانة والأهمية.

بل لا نبالغ إن قلنا إن مؤسسة الوقف في اليمن لم ينافسها أو يضارعها مؤسسة أخرى من حيث الآثار الإيجابية المتعددة والمتنوعة على المجتمع عبر عصوره المختلفة، يستوي في ذلك عصور الازدهار وعصور الاضمحلال.

ومن خلال صفحات الدين والحياة سنستعرض تباعاً الدور الاقتصادي والاجتماعي للوقف في اليمن مبتدئين بدوره في مجال التعليم :

الوقف والتعليم :

إن التنمية تعنى أول ما تعنى ببناء الإنسان عن طريق الثقافة والتعليم، وإن هذا البناء التربوي أفضل وأبقى من الإنجازات المادية، لأن المنجزات المادية تكون عرضة للانهيار وسرعان ما يمكن إعادتها من جديد إذا وجد الإنسان الكفء القادر الذي هو أغلى من الموارد وأكثرها عطاءً، فبناء الإنسان وتسهيل عملية التعليم والتدريب له هو غاية التنمية وأهم مؤشراتها.

إضافة إلى ذلك فإن التعليم إحدى القوى المحررة للأفراد والمجتمعات، لأنه يزيد من طموح الأفراد ويدفعهم إلى الصعود في السلم الاجتماعي، كما أن التعليم يساعد الطبقات المحرومة في المجتمع على الالتحام ببقية الطبقات واللحاق بركب التقدم عن طريق المطالبة بتحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، وبهذا يتحقق جانب كبير من جوانب التنمية.

إن المتتبع لتاريخ الوقف والتعليم في اليمن، يتبين أن التعليم في اليمن بدأ بعد الإسلام، وكان التعليم والتدريس في بادئ الأمر يتمّان في نفس مباني المسجد، وبمرور الزمن تمّ في بعض المساجد تخصيص أمكنة أو غرف معينة من مباني المسجد أو المباني الملحقة بها، أو المجاورة لها لمهام التعليم والتدريس، وهكذا ظهرت المعلامة، والهجرة، إما ملحقة بالمسجد أو مبنية بجواره، كما ظهرت المدارس المسجدية التي كانت عبارة عن مساجد ضخمة ذات طوابق تضم فصولاً للتدريس ونُزُلاً مجانية لسكن الطلاب والمعلمين والعمال القائمين على خدمة المسجد والمدرسة، وذلك في الدول اليمنية التي اهتمت بهذا الجانب كالرسولية والطاهرية.

ولما كان الفقهاء قد أجازوا الوقف على طلبة العلم والمدارس التي يتلقون فيها، والمصادر العلمية التي يعتمدون عليها، واعتبروا ذلك من أفضل وجوه البر، وأنه يعادل الجهاد في سبيل الله، استنادا إلى الأحاديث النبوية التي ترفع منزلة العلم والعلماء وتضعهم في مصاف المجاهدين والشهداء.

فقد كان لهذا المعنى أثر كبير في نفوس أهل الخير والفضل في أن ينفقوا أموالهم في رفد الحركة العلمية والوقف عليها أموالاً وغلات ومكتبات .

وقد أنشئت المدارس العلمية والمراكز الثقافية لتؤدي وظيفة التعليم والتربية، ومع ذلك أقيمت فيها الشعائر الدينية، واتخذت مسجداً تقام فيه الصلوات المفروضة، لتؤكد مدى الارتباط الروحي بين أداء العبادة والقيام بواجب العلم والدراسة.

وانتشرت المدارس الخيرية في جميع أنحاء اليمن، ويُعد الوقف الممول الوحيد للعملية التعليمية، حيث ساهم في إنشاء المدارس وملحقاتها وهجر العلم ومعاقله والمدارس الملحقة بالمساجد، بناء المدارس وصيانتها وعمارتها وترميمها بالإضافة إلى نفقات العاملين بها من مدرسين ومعيدين وحراس وقائمين على أمور هذه المدارس بالإضافة إلى نفقة الطلاب من مسكن ومأكل ومشرب وكساء وكتب، فلم تكن هناك قرية أو مدينة إلا وأوقفت لها المدارس، ولم تكن العلوم التي تدرس مقصورة على العلوم الشرعية بل شملت مختلف العلوم والفنون فعلوم الفيزياء والهندسة والرياضيات والفلك والتصوف والكيمياء كانت من العلوم التي لقيت اهتماما من الواقفين.

وقد أوقف أهل الخير على هذه المدارس الأموال والأراضي الخصبة والثروات الطائلة بهدف الإنفاق على هذه المدارس وبما يفي بحاجتها وحاجة القائمين عليها والتي ضمنت استقلال العملية التعليمية، واستقرار مناهج التربية، واستمرار موارد التعليم، ولبيت حاجات طلاب العلم، واحترمت شخصية العالم - في ظل فقه يسعى إلى تبعيد العلماء عن تقريب الأمراء - حتى بدا علوها الاجتماعي الذي لا تفسده السياسة، واستقلالها الفكري الذي لا يرتبط بالسلطة.

وكانت اليمن من أهم معاقل العلم التي قصدها العلماء والفقهاء والطلاب من مختلف البلدان، وتخرج من هذه المدارس العديد من العلماء والفقهاء والقضاة.

وشعوراً من العلماء بواجبهم في نشر التعليم بين الناس كان الكثير منهم يتطوعون للتدريس من قبل أنفسهم، ومن غير أن يطلبوا أو يأخذوا عائداً مادياً نظير قيامهم بالتدريس، بينما وفرت الأوقاف مصدراً طيباً لإعاشة المحتاجين من العلماء نظير تفرغهم للتدريس، وفي المدارس المسجدية التي أقامتها الدولة الرسولية كانت الدولة تصرف للمعلمين مستحقاتهم السنوية بما فيها شهور الإجازة التي كانت لا تقل عن شهرين.

> أوقف أجدادنا أموالهم الوفيرة على المدارس المسجدية فبدأ علوها الاجتماعي واستقلالها الفكري عن السلطة لتصبح اليمن من أهم معاقل العلم في البلاد الاسلامية

بجانب مساهمة الوقف في إقامة المراكز التعليمية من مدارس ومساجد وزوايا وأربطة ونحوها، انتشرت في اليمن أوقاف الكتب، سواء كانت هذه الكتب دينية أو غيرها من كتب العلوم الأخرى، حيث اهتم علماء اليمن وفقهاؤها بجلب الكتب الدينية والعلمية وانتساخها، ووقفها على المدارس ليستفيد منها الطلاب والعلماء، وقد احتوت بعض المدن اليمنية على العدد الكبير من الكتب في مختلف العلوم، مما أغرى الفقهاء والعلماء على الإقامة بالقرب من تلك المكتبات رغبة في الكتب الموقوفة.

وبهذا تكون الأوقاف قد ساهمت مساهمة كاملة في خلق الأجيال من العلماء والباحثين والمتخصصين، سواءً عن طريق توفير مراكز العلم والبحث، أو عن طريق توفير الكتب والمراجع الأساسية.

هوامش

(1) عبدالستار الهيتي، مصدر سابق: ص 178.
(2) المعلامة، (ج) معلامات، غرفة ملحقة - في الغالب - بأحد المساجد، أو بجواره، يأتي إليها الأطفال بعد السادسة من العمر يومياً لتعلم مبادئ القراءة والكتابة والحساب، والتدرب على قراءة القرآن الكريم، وكانت المعلامة منتشرة في معظم المساجد سواءً في المدينة أو في الريف وبفضلها تمكن عدد من الناس من التحرر من الأمية، وتهيأت لهم فرص الالتحاق بحلقات الدرس في المساجد لسماع الدروس الدينية التي يلقيها على مسامعهم بعض علماء الدين، أنظر: الموسوعة اليمنية 2 / 887.
(3) الأوقاف والإرشاد في موكب الثورة: ص 84.
(4) الهيتي، مصدر سابق ص: 168.
(5) المصدر السابق، ص: 169.
(6) أنظر: المدارس الإسلامية في اليمن، وهجر العلم ومعاقله في اليمن للعلامة إسماعيل بن علي الأكوع.
(7) المدارس الإسلامية في اليمن: ص 63، الأوقاف والإرشاد في موكب الثورة: ص 85.
(8) العزعزي، مصدر سابق.

في ختام فعالياتها بسلطنة

ندوة تطـــ

مسقط/الدين والحياة/وليد المشيرعي

دعا المشاركون في ندوة تطور العلوم الفقهية التي اختتمت أعمالها بسلطنة عمان الثلاثاء إلى التسامح المتكافئ والتعايش المتوازن واعتماد القيم الأخلاقية المتبادلة كأساس للعيش مع الآخر.

جاء ذلك في البيان الختامي للندوة التي نظمتها وزارة الأوقاف والشئون الدينية بسلطنة عمان خلال الفترة (6-9من الشهر الجاري) تحت عنوان فقه رؤية العالم والعيش فيه وشارك فيها كوكبة من رواد الفكر والفقهاء من مختلف أنحاء العالم بحضورمفتي السلطنة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي والشيخ عبدالله بن محمد السالمي وزير الأوقاف العماني. وطالب البيان الذي تلاه الشيخ محمد بن سالم الخروصي رئيس قسم خطب الجمعة بوزارة الأوقاف بضرورة معالجة التأزم الراهن بالأفكار والوسائل الملائمة والمتفهمة لأنها السبيل الأوحد للخروج من المأزق الحضاري العالمي وتفاعلات الظواهر الجزئية الناجمة عن العنف الذي يسود العالم في كل مظاهر الحياة الإنسانية موضحا أن تعدد الأعراف والأديان والمذاهب دليل ساطع على سماحة الإسلام والمسلمين. وأوصت الندوة ببحث موقف الفقه الإسلامي من بعض قواعد القانون الدولي المعاصر بالإضافة الى العناية بدراسة تأثير الفقه الإسلامي في صياغة قواعد القانون الدولي بفروعه المختلفة, وخاصة ما يتعلق بفقه التعايش, مثل الحصانات الدبلوماسية, والعلاقات الدولية الأخري وحوار الحضارات وتبادل العلوم والمعارف والعمل بجدية لتفعيل المؤسسات التي تقوم بتمثيل الإسلام والمسلمين في البلاد الغربية والمنظمات الدولية. وشددت علي ضرورة إعادة صياغة النظريات الفقهية الخاصة بالعلاقات الدولية وتأصيل مبدأ المواطنة وأصول التعايش مع الآخر من خلال وضع وثائق تضم الأفكار والضوابط والأطر لتحقيق التعايش بين مختلف الملل والثقافات في ضوء القواعد الشرعية بالاضافة الي الاهتمام بفقه الاغتراب. كما شددت الندوة علي صياغة ضوابط فقهية متخصصة لبيان واقع تعايش الجماعات المسلمة في البلاد الأخري, وضرورة توفير حقوقهم الإنسانية الكريمة ومعاملتهم بمقتضي حق المواطنة أو الجنسية والامتناع من إجلائهم أو تهجيرهم وإحياء فقه المواطنة وضوابط التعامل مع الآخر من خلال التوجيه الديني والإرشاد الاجتماعي وذلك بتطوير أنشطة الوعظ الديني والإرشاد الاجتماعي والتوعية الثقافية.

كما توصلت الندوة إلى ان الإسلام يطالب بالتعايش المتوازن والتسامح المتكافئ بـ"لا إفراط ولا تفريط،" لأنه يوجب حرمة الإنسان كإنسان، بغض النظر عن جنسه أو لونه أو دينه، مع الدعوة

الفاروق

شعر هائل الصرمي

أخلاقه أسرت عتاولة الشقا
فـإذا العتـلُ يجود بالعبراتِ
و إذا الذي وأدِ البراءة خاشعا
متبتـلاً يخـشى مـن الزلات
و يقول لو عثرت بأرض بغلة
لسُئلتُ يوم العرضِ في العرصات
يبكي إذا سَمع الأنين بَطفلة
و يود لو تشفى مـن الأنّاتِ
يخشى من الرحمن يوم لقائه
وهو المطيع البر ذو الحسنات
هذا الفؤاد الغض رغم حنوه
صلبٌ على الأعداء كالصخرات
قاد الجيوش بكل أرض ظافراً
وحمى البريةَ مَن لظى الآهات
عمر إذا ذَكَرَ القياصرة اسمه
خافوه رغم تباعد الفلوات
تحتَ الغصون ينام حراً آمنا
يكسوه نور العدل بالهالاتِ
فوق الأديم ينام دون حراسة
وفراشه من كومة الحَصوات
هذا الأمير الفذ يحكم دولة
ممتدة الآفاق والجنبات
هذا التقي نموذج من صحبه
فاضت شمائله على الساحات
فمن الذي رباه غير محمد
لولاه تاه بالظلمات
هذا رسولُ اللهِ ربّا أمة
رفعت الحق والرايات
صلى عليك الله يانور الهدى
ما دارَتِ الأجسامُ في الذرات

شهادة المرأة وأكاذيب المغرضين

د . آمنة نصير

سجلت الشريعة الإسلامية منذ أربعة عشر قرناً الحقوق والواجبات للمرأة، وسبقت في ذلك جميع الحضارات والمواثيق الدولية، فقد كانت المرأة محاصرة بالذل والهوان في كل مكان عند الأمم السابقة على الإسلام، وجاء الإسلام وغير مسار الفكر البشري وجاء بنظرة شاملة تليق بالإنسان الذي كرمه الله، رجلا كان أو امرأة .

ومما لا يقدح في المساواة بين الرجل والمرأة، أننا نجد الإسلام فرق بينهما في بعض المجالات، نظرا لطبيعة كل منهما واستعداده وتكوينه الخلقي، ودوره في الحياة، وهذا لا يقلل من مكانة المرأة في إنسانيتها أو أهليتها ولا من الكرامة التي أحاطها بها الإسلام، ومن هذه الأمور جعل شهادة الرجل معادلة لشهادة امرأتين عملا بقول الحق سبحانه: "واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى" .

وشهادة المرأة التي جاءت على النصف من شهادة الرجل، كانت موضع نقد وتهكم من أناس جانبهم الصواب في فهم حكمة التشريع الإسلامي في هذه المسألة، سواء من أهل الغرب أو الشرق ممن انساقوا خلف عقولهم القاصرة، واعتبروا أن كون شهادة المرأة نصف شهادة الرجل غض من قدرها أو تقليل من أمرها، وهذا فهم خاطئ .

والأصل في حق الشهادة للمرأة قررته الشريعة الإسلامية، وهو على النصف من الرجل، ولكن هذا في موقف التحمل للشهادة لا في موقف الأداء، وتوضيح هذا أن الشاهد له موقفان:

أحدهما: موقفه حين يحضر الواقعة ويشهدها، أي يراها ويعلم كيف وقعت، ويقف على التصرف الذي حصل عند حصوله، وهذا هو موقف التحمل .

والموقف الثاني: هو موقفه وهو يدلي بهذه الشهادة أمام الحاكم أو القاضي، وهذا هو موقف الأداء .

والآية واردة في الموقف الأول، وهو موقف التحمل، فليس ما يمنع القاضي أو الحاكم من قبول شهادة رجل وامرأة في موقف الأداء إذا رأى هذه الشهادة جديرة بالاعتبار، وبذلك تكون المرأة في موقف الأداء مساوية للرجل، ليست ناقصة عنه .

وقد يؤخذ الدليل على هذا التساوي من الآية نفسها، إذ هي تفرض أن إحدى المرأتين قد تضل، أي تنسى فتذكرها الأخرى .

إذن فالاعتماد عند الحكم على شهادة الأخرى التي ذكرت صاحبتها، أي أن الأمر قد آل إلى الحكم بشهادة رجل وإحدى المرأتين في الواقع، أما موقف التحمل الذي يفرق فيه القرآن الكريم بين المرأة والرجل، والذي يتطلب اشهاد امرأتين في مقابل رجل واحد، فهو موقف استيثاق واحتياط من صاحب الحق لحقه، والدائن والمدين حين التصرف يكونان في سعة من أمرهما، ويمكنهما أن يتطلبا من الشهود ما تتحقق به الصورة المثلى والضمان الأكمل .

فالموقف هذا موقف احتياط وتوثيق لشهادة المرأة، حتى لا يطعن فيها في المستقبل مما سيحدث من مشكلات .

إذن فليس على المرأة من بأس في هذا، ولا ينبغي أن يعد هذا انتقاصا للمرأة، أو تمييزا للرجل، وإنما هو وضع للأمور في نصابها، وحكم عادل صادر عن درس لنفسية المرأة بحسب ما تزاوله من الأعمال، وطبيعة مركزها في المجتمع، ذلك المركز القائم على الضن بها أن تمتهن وتبتذل .

ويؤكد هذا الاتجاه عالمنا الكبير محمد رشيد رضا في تفسير المنار فيقول: إن المرأة ليس من شأنها الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعارضات فلذلك تكون ذاكرتها فيها ضعيفة، ولا تكون كذلك في الأمور المنزلية التي هي شغلها فإنها أقوى ذاكرة من الرجل، يعني أن من طبع البشر ذكرانا وإناثا أن يقوى تذكرهم للأمور التي تهمهم، ويكثر اشتغالهم بها، ولا ينافي ذلك اشتغال بعض نساء الأجانب في هذا العصر بالأعمال المالية فإنه قليل لا يعول عليه .

وللإمام محمد عبده إضافة جيدة في هذا المضمار حيث يقول: "إن الله جعل شهادة